



١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠

تعليمات عسكرية صادرة عن القيادة العامة لقوات سوريا الديمقراطية "تأكيد سياستنا تجاه حماية الممتلكات الثقافية"

وفقاً لقانون النزاعات المسلحة (لا سيما اتفاقية لاهاي لعام 1954 وبروتوكولها الثاني لعام 1999) ، وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2199 (2015) ، والقانون رقم 4 لعام 2019 للإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا فيما يتعلق باحترام الممتلكات الثقافية ، تتعهد قوات سوريا الديمقراطية من جانبها بضمان احترام الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح وضمان عدم المساس بها في المناطق الخاضعة للسيطرة الأمنية والعسكرية لمجلس سوريا الديمقراطية.

تُفهم الممتلكات الثقافية على أنها ممتلكات منقولة أو غير منقولة ذات أهمية كبيرة للتراث الثقافي لكل شعب ، مثل المواقع الأثرية والمعالم التاريخية ودور العبادة والمتاحف والمكتبات والارشيف والمخطوطات والأعمال الفنية والآثار والمراكز التي تحتوي على كمية كبيرة من الممتلكات الثقافية.

تؤكد قوات سوريا الديمقراطية على وجه الخصوص التزامها بما يلي:

1. إخلاء الموقع الأثرية وكل ما يتعلق بالإرث الثقافي من أي تواجد عسكري إن وجد، وفوراً.
2. عدم تحطيم والحاق الضرر بالإرث الثقافي عن قصد.
3. الامتناع عن أي استخدام للممتلكات الثقافية ومحيطها المباشر لأغراض عسكرية، وعدم وضع قوات أو معدات أو أسلحة عسكرية بالقرب منها، كما لا يمكن إزالة الأجهزة والمعدات التي تعمل على حماية الممتلكات الثقافية واستخدامها للأغراض التي من المحتمل أن تعرضها للتدمير أو الضرر.
4. اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب الأضرار العرضية التي تلحق بالممتلكات الثقافية وتقليلها بأي حال من الأحوال، وسيتمثل جميع أفراد قوات سوريا الديمقراطية امتثالاً كاملاً لمبدأ التمييز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية ومبدأ الاحتياطات ضد آثار الهجمات، على النحو المنصوص عليه في قانون النزاعات المسلحة.
5. اتخاذ الاحتياطات وتدابير الحماية في حال هجوم وشيك أو محتمل على الممتلكات الثقافية من قبل أطراف النزاع الأخرى.
6. بالتعاون مع السلطات المدنية في شمال وشرق سوريا، القيام باتخاذ تدابير لحماية الممتلكات الثقافية حتى في حال عدم وجود نزاع مثل إزالة الممتلكات الثقافية المنقولة من المناطق المجاورة للأهداف العسكرية.

7. تقديم الدعم لقوى الأمن الداخلي بشكل فعال في جهودها الرامية لضمان حماية الممتلكات الثقافية من الممارسات غير المشروعة مثل: السرقة، النهب، الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، أعمال التخريب أو تدمير الممتلكات الثقافية، التنقيب غير المشروع والتلاعب بالقطع الأثرية الثقافية أو التاريخية أو العلمية.
8. السماح للسلطات المدنية والجهات العاملة في مجال التراث الثقافي وذلك بعد التنسيق والحصول على موافقة السلطات المدنية المختصة التابعة للإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا (هيئة الثقافة - المديرية العامة للأثار) بالوصول إلى مواقع الارث الثقافي، ومراجعة حالة الممتلكات الثقافية، وإجراء تقييم للأضرار والمضي قدمًا في إجلاء للأفراد أو السلطات الذين يستخدمون المباني التاريخية أو المناطق الأثرية من أجل تأكيد وضمان الطبيعة المدنية للممتلكات الثقافية.
9. سيتم نشر هذه التعليمات بهدف للتدريب على جميع القادة العسكريين في المقرات، وكذلك الضباط الميدانيين والعسكريين الخاضعين لقيادتهم، ليكونوا على دراية تامة بهذه التعليمات وإدراجها في جميع البرامج التدريبية في المدارس والأكاديميات العسكرية التابعة لقوات سوريا الديمقراطية.
10. دمج هذه التعليمات في قواعد الاشتباك العسكري، والسياسات العسكرية ذات الصلة، وفي التخطيط العسكري الشامل، والإعداد، والتنفيذ للعمليات العسكرية من قبل قوات سوريا الديمقراطية.
11. تلتزم قوات سوريا الديمقراطية بإخضاع جميع القادة والضباط لعقوبات إذا لم يلتزموا بالتعليمات المذكورة أعلاه.
12. تلقي ومعالجة الشكاوى من خلال الية مشتركة بين الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا وقوات الامن الداخلي والشرطة العسكرية والتي بدورها ستنتظر في أي شكاوى عن عدم الامتثال لهذه التعليمات التي تقدمها الجهات الفاعلة الفردية أو الجماعية.
- تدخل هذه التعليمات حيز التنفيذ والتقيد بها اعتبارا من تاريخ نشرها.

القيادة العامة لقوات سوريا الديمقراطية

للمزيد من الاستفسار يرجى التواصل مع: sdf.forces@gmail.com

ملاحظة:

تم تطوير هذه التعليمات العسكرية بالاستعانة والمشورة القانونية لهيئة الثقافة في الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا ومنظمة

الكفاح من اجل الإنسانية @FfH_geneva